

11 | دورة في فقه الحج | شرح زد المستقنع

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله
باب صفة الحج والعمرة رحمه الله في هذا الباب - 00:00:00

ذكرنا مفصلا لاعمال الحج اعمال العمرة وهذا الباب هو المقصود من كتاب المناسك وشرع رحمه الله في هذا الباب في ذكر صفة الحج
وهو الركن الخامس من اركان الاسلام ثم اعقبه بعد ذلك - 00:00:16

في صفة العمرة ومن اراد الحج فلا يخلو اما ان يكون قادما الى مكة وهو خارج حدود الحرم واما ان يكون داخل حدود الحرم فاذا
كان خارج حدود الحرم فسبق - 00:00:38

المواقيت انه لا يجوز ان يتجاوز الميقات وهو ناوي للحج الا ان يحرم منه وذكر رحمه الله هنا اذا كان من اراد الحج داخل مكة وذكر
رحمه الله ما الذي يسن لمن كان داخل مكة - 00:01:03

في زمن الاحرام وما الذي يسن له ايضا في مكان الاحرام وبدا رحمه الله في ذكر الزمان فقال يسن للمحليين بمكة والمراد بالمحليين
الذين بمكة هم المتمتعون فمن ادى عمرة - 00:01:26

التمتع يسن له ان يحرم بالحج في زمن الذي سيذكره ويدخل ايضا في المحل بمكة من كان من اهل مكة ايضا ويدخل فيه ايضا من
قدم الى مكة معتمرا غير ناوي - 00:01:52

للتمتع ثم بعد ذلك اراد الحج لهؤلاء في زمن الاحرام للحج متى يكون قال الاحرام يوم التروية والمراد بيوم التروية هو اليوم الثامن
من ذي الحجة وهو السابق ليوم عرفة - 00:02:18

وسمي بتروية لان الناس كانوا يتروون في هذا اليوم بالماء لعرفة قال قبل الزوال ان يحرم يوم التروية قبل الظهر كما فعل النبي
صلى الله عليه وسلم ومن اين يحرم؟ قال منها اي يحرم من مكة - 00:02:42

لان النبي عليه الصلاة والسلام نزل بالابطح ولما اراد الحج احرم من الابطح والابطح من مكة قال ويجزئ من بقية الحرم يعني لو لم
يحرم من بيته وخرج مسافة ثلاثة كيلو مثلا - 00:03:07

قبل حدود الحرم جاز له ذلك ولكن السنة ان يحرم من بيته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا احرم قبل الظهر قال ويبيت بمنى
وهي ليلة عرفة ثم قال فاذا طلعت الشمس - 00:03:30

يعني في اليوم التاسع من عرفة سار الى عرفة وعرفة خارج حدود الحرم والنبي عليه الصلاة والسلام تم سارة من منى المسافة بعيدة
على الرواحل نزل بقرية قبل منى اسمها نمرة - 00:03:52

ثم بعد ذلك خطب الناس ثم دخل عرفة ثم بين رحمه الله اين يقف في عرفة؟ وقال وكله وكلها موقف يعني جميع اراضي عرفة يصح
الوقوف بها وهي اكبر المشاعر مكانا - 00:04:14

ومنذ فرض ومنذ فرض الحج الاسلام لا يعرف انها امتلأت والى الان يبقى فيها الربع قال الا بطن عورنا واد فمن وقف على حافتي
الوادي يجوز لكن بطن عرنة يعني النازل من هذا الوادي الذي هو - 00:04:39

اصل مجرى السيل النبي عليه الصلاة والسلام قال وارتفعوا عن بطن عرنة هو المسجد اليوم الجزء القبلي منه خارج عرفة النبي عليه
الصلاة والسلام خطب الناس وهو خارج عرفة. ثم بعد ذلك دخل الى عرفة - 00:05:09

ولما بين رحمه الله اين يقف في عرفة ذكر بعد ذلك ما هي الاعمال التي يسن للحاج ان يعملها فقال ويسن ان يجمع بها بعرفة بين

الظهر والعصر النبي عليه الصلاة والسلام جمع - 00:05:32

الظهر والعصر وقصر بهم الصلاة صلى ركعتين ويجمع ويقصر من كان من اهل مكة من الحجاج او من غيرهم شيخ الاسلام رحمه الله وغيره فالجمع والقصر في عرفة نوع من المناسك - 00:06:00

سيفعله اهل مكة وغيرهم والامر الثاني مما يسن في عرفة قال ويقف عند الصخرات وهي حجارة سود معروفة الى الان واقف ويقف راكبا عندها كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام - 00:06:28

والمراد بالوقوف هنا المكث النبي عليه الصلاة والسلام وقف راكب عند الصخرات يدعو قال وجبل الرحمة لكن لم يرد النبي عليه الصلاة والسلام وقف عنده هو الذي يسمى جبل عرفة ويسمى ايضا جبل ايلام - 00:06:50

ولو وقف في اي مكان والامر الثالث مما يسن في عرفة قال ويسن الاكثار من الدعاء الدعاء المطلق مثل اللهم ارزقني العلم النافع اللهم نسألك التوفيق او مما جاءت النصوص لذا قال ومما ورد فيه - 00:07:12

اي مما ورد من الدعاء المخصوص في عرفة مثل لا اله الا الله وحده لا شريك له وهو على كل شيء قدير قال النبي عليه الصلاة والسلام افضل ما قلت انا والنبليون من قبلي - 00:07:38

لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن هذا الحديث ضعيف ولم يرد دعاء مخصوص ولم يرد دعاء مخصوص لعرفة فيدعو الانسان بما احب قال ابن عبد البري رحمه الله - 00:07:55

ودعاء يوم عرفة كله مستجاب واخذوا من قول النبي عليه الصلاة والسلام توني شعثا ويباهي بهم الملائكة فقال لا يباهي الله لا يباهي الله عبادة بالملء ليهل الله عز وجل عباده عند الملائكة - 00:08:11

الا ليعطيهم ما ارادوا في هذا اليوم العظيم التلبية الذكر قراءة القرآن والاكثار من الدعاء وهو اي دعاء الذكر في يوم عرفة وهو افضل من تلاوة القرآن في عرفة قال رحمه الله - 00:08:34

ومن وقف ولو لحظة من فجر يوم عرفة الى فجر النحر الى اخره لما ذكر رحمه الله ما الذي يسن فعله في يوم عرفة بين بعد ذلك متى يطلق شرعا - 00:08:58

على يوم عرفة متى يبدأ يوم عرفة ومتى ينتهي وبين المصنف رحمه الله بداية ونهاية عرفة وبدون نهاية عرفة لان يوم عرفة الى منتهى يخالف بقية الاحكام الشرعية لان اليوم ينتهي بغروب الشمس. الى يوم عرفة فيستمر كما سيأتي - 00:09:17

لذا قال ومن وقف اي ومن اتى ومن وقف بعرفة ولو لحظة ايوه له زمنا يسيرا حتى ولو كان نائما او جاهلا ان هذه عرفة يصح ذلك منه ويوم عرفة قال - 00:09:46

من فجر يوم عرفة يبدأ من فجر يوم عرفة ذكر المصنف رحمه الله كان يوم عرفة يبدأ من الفجر استنادا على ان اول اليوم عند طلوع الشمس والقول الثاني كان يوم عرفة يبدأ - 00:10:11

من الزوال يعني من الظهر لان النبي عليه الصلاة والسلام وقف بعد الزوال وان هذا القول ذهب الجمهور اختيار شيخ الاسلام رحمه الله واما منتهاه فقال الى فجر النحر لان الاصل في اليوم ينتبه بغروب الشمس لكن في يوم عرفة قال الى - 00:10:33

فجر النحر والدليل على ان يوم عرفة يستمر الى فجر النحر قول النبي عليه الصلاة والسلام يعرض مدرس قال وصلى صلاتنا وشهد صلاتنا يعني صلاة الفجر لا يصح الحج لكن بشرط - 00:10:57

قال وهو اهل له اي اهل للحج بتوفر شرطين الشرط الاول ان يكون محرما بالحج فلو اتى عرفة وهو لم ينوي الحج والشرط الثاني ان يكون مسلما صلوات الى عرفة ويلبي وهو غير مسلم لا يصح حجه - 00:11:17

وايضا بانتفاء الموانع الا يكون فقد عقله بشكر او اغماء اما النائم ولو اوتي به الى عرفة حجه اذا قال صح حجه لان وسلم يقول الحج عرفة والا فلا اذا لم تتوفر - 00:11:47

هذه الشروط الثلاثة الزمان المكان وهو عرفة وكونه اهلا لم يصح حجه اي لو وقف بعد صلاة فجر يوم العيد في عرفة الحج ويقضيه عمره وكذا لو وقف في عرفة قبلها بيوم - 00:12:16

لم يصح وايضا اذ لم يتحقق المكان لم يصح حجه فلو وقف خارج مكان عرفة لم يصح حجه وكذلك لم يكن اهلا المغمى عليه لم يصح حجه ولمدت رحمه الله - [00:12:42](#)

ان زمن يوم عرفة في النهار وفي الليل ايضا ذكر بعد ذلك حكم من وقف نهارا ذكر حكما وقف ليلا لذا قال القسم الاول ومن وقف نهارا يعني من الزوال - [00:13:06](#)

او بعد العصر ودفع ينطلق خارج عرفة قبل الغروب ولم يرجع بشرط ولم يرجع قبله اي لم يرجع الى عرفة قبل غروب الشمس وعليه دم لانه ترك واجبا النبي عليه الصلاة والسلام لم يدفع - [00:13:29](#)

من عرفة الا بعد الغروب ذلك لو وقف بعرفة بعد الظهر مدة ساعة ثم خرج الى المسجد الحرام وغربت عليه الشمس وهو في المسجد الحرام عليه دم ولو عاد الى عرفة - [00:13:54](#)

قبل غروب الشمس بساعة مثلا او نصف ساعة ليس عليه شيء الا انه رجع وكذا لو اتى الى عرفة قبل ما اغيب الشمس بعشر دقائق مثلا فقط دفع بعد الغروب - [00:14:15](#)

ليس عليه هو لما ذكر احكاما وقف نهارا ذكر بعد ذلك من وقف بالليل. فقال ومن وقف ليلا فقط اي من وقف بعرفة ليلا فقط دون النهار فلا اي فلا دم عليه - [00:14:34](#)

النبي عليه الصلاة والسلام قال من وقف ساعة من ليل او نهار صلى صلاتنا الفجر النحر وقد تم حجه اي ليس شيء اي لا شيء عليه وايضا الشرع حكيم فلما فاته - [00:14:56](#)

فضل الموقوف في نهار عرفة ولا مدرك لليل لا يجمع له بين لا يجمع عليه بين قوات المشهد وبين الدم مثال الوقوف بالليل وقف مثل شخص المدينة واتجه الى عرفة - [00:15:22](#)

بعد العشاء بساعتين ثم بعد ذلك وهو مار بها خرج الى مزدلفة لا شيء عليه بخلاف لو اتى بخلاف لو وقف من الظهر وخرج قبل المغيب بدقيقة عليه دم ادرك المشهد العظيم - [00:15:47](#)

وخرج ماء ودفع من عرفة قبل تمام رحمه الله ثم يدفع بعد الغروب كما ذكر رحمه الله ماذا يصنع في عرفة وانقضى زمنها بغروب الشواء ثم انصرف بعد اداء ثم ينصرف بعد ذلك الى مزدلفة. وقال - [00:16:10](#)

ثم يدفع بعد الغروب ان يخرجوا من عرفة بعد غروب الشمس كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قال بسكينة بطمأنينة وهدوء وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام هو على راحلته - [00:16:35](#)

شنق زمام دابته حتى ان عنقها سيغرب في اي من شدة الهدوء وكذا المركبات في هذا العصر يسن ان يكون السير فيها بسكينة ثم قال ويسرع في الفجوة فاذا كان - [00:16:59](#)

امامه فضاء ليس فيه احد من الناس يسرع النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا وجد فجوة نص اي اسرع. عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك لما ذكر رحمه الله صفة السير - [00:17:25](#)

مزدلفة ذكر بعد ذلك ما الذي يفعله اذا وصل مزدلفة فقال ويصلي بها بمزدلفة العشائين اي مغرب والعشاء النبي عليه الصلاة والسلام كما وصل الى مزدلفة صلى المغرب ثم انزل رحله - [00:17:41](#)

ثم صلى العشاء ثم وضع متاعه ولو تأخر في المسير وخشي خروج وقت العشاء تصلي في الطريق لان الصلاة ان صلاة العشائين في المزدلفة سنة قال ويبيت بها هيا بيت بمزدلفة - [00:18:04](#)

من حين وصوله اليها الى طلوع الشمس حتى يسفر جدا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولما بين رحمه الله انه يبيت ليلا في مزدلفة ذكر بعد ذلك فيما اذا بات جزءا من الليل - [00:18:26](#)

فقال وله الدفع هاي السير الى منى بعد نصف الليل النبي عليه الصلاة والسلام قال من وقف معنا في جمع ليلا والليل يطلق على ما كان نصفًا فاكثر وقال بعد نصف الليل - [00:18:48](#)

والليل يحتسب هنا من مغيب الشمس ولكوني المسير يأخذ جزءا من الليل كانت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها ترقب مغيب

الشمس وهو يكون بعد مغيب القمر وهو يكون - 00:19:09

بعد ثلثي الليل لانها خصمت مدة السير وهذا ادق قال وقبله عليه دم يعني لو بات اقل من نصف الليل في مزدلفة عليه دم وترك واجبا قال كوصوله بعده يعني كوصوله - 00:19:28

الى مزدلفة بعد الفجر فمن وصل بعد الفجر الى مزدلفة لم يبت فيها جزءا من الليل وكذلك من بات في مزدلفة اقل من نصف الليل صلى قبله يعني من وصل الى مزدلفة - 00:19:54

قبل الفجر وليس عليه شيء قد يكون حجه مانع في الوصول اليه من السير في الطريق الله اعلم الوقوف عند صخرات السود والنزول بالابطح هل هو من العبادات او العادات - 00:20:16

الوقوف عند الصخرات سنة وسلم قال اما الابطح لم يكن بعد الدخول في النسك لما ادى العمرة من اداها من الصحابة ان كان جالسا في الابطح يكون اسهل له الخروج الى - 00:20:33

وان كان بعض اهل العلم يرى انه من السنة لكن النزوف الابطح ليس بسنة وهو خارج المشاعر وهل يجوز الاحرام من خارج الحدود الحرم يجوز حتى لو احرم من اقصى الدنيا - 00:20:56

السنة للحج ان يحرم من مكانه على النبي عليه الصلاة والسلام في الصحيحين ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ. حتى اهل مكة من مكة هو في الجهة الشمالية من عرفة - 00:21:12

وادي ما في غيره. الذي عند المسجد الان حافة الوادي لو وقف الشخص في الجهة الجنوبية منه يكون منعمة عرفة لكن المكان الواطئ ليس من عرفات ما هو الدليل على ان دعاء افضل من قراءة القرآن - 00:21:36

ماذا اراد ما اراد عبادي هؤلاء يسألونه ادعونه يقول هل يجوز الخروج الى عرفة قبل طلوع الشمس نعم يجوز لك كلما الانسان يفعل السنة كل ما يكون باذن الله حجه اقرب ان يكون مبرورا - 00:21:55

الصخرات الصخرات ليست ببعيدة عن جبل الرحمة الان من تيسر ان يقف عندها الانسان فهذا السنة. لكنه زحام شديد لابس عليك نقارن بالحج من اي مكان الحج هو اصلا محرم للميقات - 00:22:15

والمفرد نفس الشيء لمكة اوليس من مكة من مكة وغيرها من مكة العمرة سيأتي لكن اسألك العمرة ايوه بس تفصيل اهل مكة ادنى الحين وغيرهم الحج هو ركن العمرة تخرج - 00:22:37

دليل على العمرة ما يحرم مكانه عمر المسلم عائشة تحرم من التنعيم. ولا الاصل المكان صح؟ مكان من حيث انشأ حتى اهل مكة والمكة لكن اتى نص في العمرة بلادنا الحلو - 00:23:09

طيب يا عبد الله لو احرم شخص من عرفة لمكة ما في بأس او متمتعين يعني هذا الحين اتعبت حالك ليش تحرم بعيد؟ مكانك لو قال شخص وانا في مكة وتمتعنت وهو من اهل المدينة - 00:23:30

وقال انا اريد ان اذهب الى المدينة واحلم المدينة وارجع للحج يجوز نقول يجوز لكن خالفت السنة يتكلم عن الشيء المسنون هل الدعاء مستجاب لاهل عرفة فقط ام انه شامل في ذلك اليوم لكل بقاع الارض - 00:23:56

الخاصية هذي لاهل العرب والا لم يمتاز الحجاج عن غيرهم الله عز وجل يدنو المراد لاهل عرب هل يصحنا يا رفع البصر الى السماء حال الدعاء؟ هذا مخصوص بالصلاة والسلام في الوتر - 00:24:12

او غيره من هي عنه عن رفع البصر الى السماء نحن كل ما عليه شيء في الليل من باب في الليل لو وقف بعرفة ليس عليه شيء كذا يعني كانه من باب - 00:24:35

اقول يصح حجك ولا شيء عليه كذا من باب كل هذا تمام لكن مثل شخص فاتته صلاة الجماعة يصلي وحده نقول يصح العصر لكن فات الفطر الاخر يعني المقصود الانسان - 00:24:52

لا يتساهل في الوقوف بعرفة في الليل ما وجهه التدريقي بين النائم والمغمى عليه؟ النائم لو استيقظ او ايقظته استيقظ من مغمى عليه يقول من وقف قول النبي صلى الله عليه وسلم من وقف عليه سهام ليل او نهار فتم حجه لا يدل على ان الوقت - 00:25:20

الوقوف الى الغروب من الوقف الى غروب منه الحديث كان قصده يقول ما يدل على انه الى الزوال الى فجر النحر ولكن لما غربت دفع اول ما تبدأ وقت الزوال - [00:25:42](#)

الان جميع التقاويم يضعون الظهر بداية الزوال اذا اذن الظهر الان في التقاويم معناته الشمس زالت. ببيدأ الوقت والعلماء السابقون يقولون يقتونه بالزوال ليس هناك ساعة وتختلف من وقت لوقت وليس عندهم تقاويم في عرض متى يأذن الظهر - [00:26:01](#)
لو شخص اتى الى عرفة في الليل وعليه ثيابه الحج يعني في تفصيل كان لابس ثوبه وناوي الحج ودم وليس عليه دم لان وقفة في الليل كذا كمان اول حج تمساح اجرة - [00:26:26](#)

او حافلة مع حجاج وما يريدون الحج عرفة وجلسوا بعد الغروب ولو بثيابه سائق الحافلة لكن ناوي الحج يترتب عليه نفس احكام الحجاج قل هل مغمى عليه مثل في حادث - [00:27:02](#)

الحج بعرفة وماذا علم فلم يصح لانه شخص حصل عليه حادث وهو ذهب لعرفة واغمى عليه. ومع مجموعة ودخلوا عرفاتهم خرجوا من ارضهم مغمى عليه يبقى على احرام هدى افاق - [00:27:22](#)

يعتمر يتحول من الحج الى نفاة الحج وهو الوقوف بعرفة وهو في عقله الوقوف بالليل يكون في ليلة تسعة او ليلة ثمانية. لا ليلة عشرة اليوم التاسع عرفة وليلة العاشر - [00:27:40](#)

ليلة عيد ليلة العيد كان الجو باردا والاحرام لا يجزئ ماذا يفعل ونغطي رأسه او يلبس مخطط يعني وغيرها وعليه دم عليه دم او صيام او غطاء هل يوم عرفة الصيام يوم عرفة - [00:27:57](#)

في بقية العالم يحسب بحسب وقوف الحجاج ام بحسب رؤية كل بلد بحسب الحج يعني اذا اعلنوا الحج يوم الخميس اذا اعلنوا العرفة يوم الخميس العالم جميعا. من اراد الصيام يصوم الخميس - [00:28:24](#)

حتى ينال من لم يحج شيئا من اجر الحجاج ولو كان للحج الخميس يوم الثلاثاء ما وظف الحجاج ان الشيء الذي لا يمكن ولا يختلف فيه المسلمون تحديد يوم عرفة - [00:28:42](#)

ويوم عيد النحر - [00:29:04](#)